

كما يفيد في قوله اولاده ذكورا وانما اي مباشرة قوله ما كنا
 ما تناسلوا اي مدة تناسلهم اي اولاد بناته مدة تولد لهم حيث
 بذلك دفعا لما ينويهم من الازواج اولاد فاطمة مباشرة ثم لا يخفى
 ان الذرية اما جاءت من فاطمة حينئذ يكون اراد الجنس الذي
 البنات للتحقق في فرع وهو فاطمة ان اراد البنات مباشرة
 واولاد فاطمة صادف بالباشرة ومن بواحدة ذكره الذي
 وفيه ما يخالفه حيث قال ولا الرجل لغة عترته النسب يورث
 اليه وعم اولاده واولاد اولاده ما تناسلوا وهذه العبارة
 تعني ان الال لا يقال لاولاد البنات ولا بنحو الاخوة والاخوان
 والزوجان وعبارة الصحاح الال الرجل اهله وعياله وايضا
 ابتاعه النبي الان قوله يعني ان الال لا يقال لاولاد البنات
 لا يظهر لان اولاد لغة يشمل الذكر والاني ما قلنا قوله وقيل
 امته اي امة الاجابة اي الذين اجابوه الي حادج من التوحيد
 وغيره لا يخفى انه لو قال وقيل امة الاجابة ابتداء كان احصر
 ولعل وجه ما قاله ان امته وان كانت تطلق على امة الاجابة
 وامة الدعوة الا انه عند الاطلاق لا يصرح بالامامة الاجابة
 فلذلك قال امته نظر لذلك ولما كان يتوهم ارادة امة الدعوة
 وان كان خلاف الظاهر عند الاطلاق قال اي امة الاجابة
 وقيل تقية امته فالقول اربعة ثم اقول وفي الكلام بحث
 وذلك انه يقال ان كان المقصد الاول في مقام الدعاء فله
 لذكر الاول بل الاشب الاقتصار على الاخير وان كان المراد الال
 في مقام الزكاة فلا وجه لذكر ماعد الاول ولا يمكن تفكيح
 كلامه الا بالتزام ان الشافعي يقول بان الال في مقام الزكاة
 ومقام

ومقام الدعاء واحدا فيكون قول الشافعي اي باعتبار
 الدعاء للواحد للزكاة ولا يخفى بماهية تعامل قوله وهو ان
 للصواب اي اشده بالصواب من القول الاول والثاني وليس
 بصواب هذا مدلوله مع انه صواب والجواب انه انما يعدل
 عن ذلك اي قوله صواب ندينا واداء بل عن الجرح اشار في
 ان علم ذلك على الحقيقة انما هو لله وحده ومن جعله عليه من
 خواص خلقه قوله وقيل اهله قال سبويه ومن تابعه لا يدل
 تصغيره على اهيل اي لا يدل تصغيره على اهيل اي لا غير كما صرح
 بهج قائلا قد دل ذلك على ان ال فرع عن اهل ذكورا متفرعا
 عن اصل غيره ذلك لسبب له مصدق له اي ذلك الاصل
 ولم يسمع النبي ووجهه كون التصغير يعيدان اصله اهل
 ان التصغير يرد الال شيئا الى اصولها ونظر فيه بعضهم بان
 يجوز ان يكون اهيل تصغير اصل وحياتي الكسائي انه سمع
 اعرا بيا نصيحا يقول اهل واهيل وال واهيل ويعني الجواب
 بان امة اللغة نخلوا انه تصغير ال ولعلم من هو ذلك من
 كلام العرب بقران وهم ثقافة في النقل وطلب فصاحح النقل
 من هو الال المحول ليس له وبه مقبول عند باب المنقول
 واصحاب المنقول اما شري الفقهاء والمحدثين او غيرهما اذ
 نقل جملهم او جليل منهم عن امام فلا اعتبار عندهم بنوع صحته
 النقل وطلب التصحيح ولو فتح ذلك الباب لم يبق اعتماد
 على ما في الكتب ولا يصح التحويل عليهم ولا ينبغي التفرغ
 لذلك الا لو حجب تقاضى والا فلا يعيد فائدة قوله من قوله
 فابعدت لها هرة هذا متضمن لدعوتين الابدال وكون البدل